



باسم اللوغاني

loughanib@hotmail.com

@loughanib

عبد الله البسام أوصى بخمس ماله في عنيزة والبصرة للأضاحي وتوزيع الطعام في رمضان وحجة سنوية

باسم الله الرحمن الرحيم... هذا ما كتبه عبد الله البسام في وصيته...

البسام في مائة وخمسة وعشرين صاع والباقي من الخمس ان حصل عمار طيب مرغوب في بلد عنيزة نخل وقلبان زراعة فيجعل فيهن والا فيكون في استحقاق من نخيلنا التي في البصرة على نظر الوكيل يجعله في مكان واحد من الملك المذكور وان رأى غير ذلك فهو مفوض بوضعه فيما يراه اوفق.

ويستمر عبد الله البسام في شرح وصيته فيقول، إنه يريد كذلك ذبح أضاحي سنوياً له ولعدد من أقاربه مثل والده ووالدته وخالته وجداته وأجداده، ويريد أيضاً إعداد الطعام في كل أيام رمضان ليتم توزيعه على الفقراء وأوصى كذلك بأن يحج عنه في كل عام رجل ثقة، وأن تصرف التكاليف من الخمس. إليكم كلماته بهذا الشأن كما وردت في الوصية:

"وأبي خمس من ربع الملك المذكور يصرف في اعمال البر قادمة فيه خمس ضحايا دواما في كل عام واحدة لي والثانية لي أنا وخالتي منيرة العثمان الحماد والثالثة لوالدي محمد عبدالعزيز البسام والرابعة لوالدتي مضاي العثمان الحماد والخامسة لأجدادي عبدالعزيز بن حمد البسام وعثمان الحماد الخويطر وجداتي

في مقال الأسبوع الماضي استعرضنا مقدمة وثيقة تعود إلى عام 1928م تتعلق بوصية المرحوم - بإذن الله تعالى - عبد الله محمد البسام. واليوم نستعرض ما يمكننا من بقية هذه الوصية التاريخية الجميلة، فنقول إن عبد الله البسام، وهو شخصية تاريخية معروفة ستحدث عنه في وقت لاحق، كان قد قرر قبل وفاته أن يوصي بخمس ماله، من غير بيته وما فيه من محتويات، ليتم إنفاقه في أعمال البر، مما يعود ثوابه عليه وعلى آخرين تمت تسميتهم بالتحديد في مضمون الوصية.

يقول بعد المقدمة التي تحدثنا عنها سابقاً: "وأوصى من بعد وفاتي بخمس مالي سوا البيت وما فيه من أثاث وسلاح ولباس وطعام فلا فيهن خمس وكذلك المواعين، والخمس المذكور يجعل منه حصتي من نخلنا الذي في بلد عنيزة المسماة المويهريه وهو نصف المويهريه الأصلية المعلومة بحدودها ومراسيمها، مما لحق لي خاصتي مما أدخلته من البر ببيع قليبتي التي بدعتها في الأرض الموات المذكورة سنة 1341 ومما تبع ذلك من غرس وشجر مع ارضي الداخلة التي تصبرتها من المحمد

فاطمة الحماد الخويطر وتركية محمد المطرودي وأختي منيرة المحمد البسام. وفي كل خميس من رمضان يطبخ خمسة اصواع بُر ان رأى الوكيل ان يجعل منه جانباً للصوام في مجلس البيت وتفرق الباقي وكذلك يطبخ في كل يوم من ايام رمضان وفي كل جمعة من جميع كل سنة من بُر يفرق هو مما يخرج من خمسة اصواع المذكورة اعلاه على فقراء قرابتي الاقرب فالاقرب فان لم يكن

فيهم مستحق فعلا (فعلى) فقراء الجيران فان لم يكن فيهم مستحق فعلا (فعلى) فقراء المسلمين، ويخرج منه أيضا في كل عام ثلاثمائة وزنة تفرق في رمضان كل يوم عشر وزنات على الترتيب المذكور اعلاه. وفي المقال المقبل نكمل تفاصيل هذه الوصية الجميلة، ونستعرض حياة صاحبها عبد الله البسام - رحمه الله تعالى.